دورية وزير الداخلية رقم 75 ق ح م/1 بتاريخ 5 يوليو 2007 موجهة إلى السادة الولاة وعمال العمالات والأقاليم وعمال عمالات المقاطعات بالمملكة حول إضافة وصلة تكميلية لطرة رسم الولادة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام.

وبعد، فلا يخفى عليكم أنه من بين المستجدات التي جاء بها القانون الجديد للحالة المدنية، تضمين بيانات الزواج وانحلال ميثاق الزوجية بطرر رسوم ولادة الأزواج، فضلا عن البيانات الهامشية الأخرى التي تنتج عما يلحق هوية صاحب الرسم من تغيير أو إضافة أو إصلاح، بحيث لم تعد هوامش بعض الرسوم المحررة بسجلات الحالة المدنية الممسوكة قبل دخول القانون الجديد حيز التنفيذ، كافية لاستيعاب جميع هذه البيانات. مما حدا ببعض رؤساء الجماعات المحلية – ضباط الحالة المدنية – إلى توجيه استفسارات إلى هذه الوزارة قصد إيجاد الحلول الملائمة لهذه الإشكالية المطروحة على مستوى السجلات المذكورة.

لهذا فقد تمت استشارة وزارة العدل حول اعتماد وصلات تكميلية تضاف إلى الرسوم المحررة بالسجلات الممسوكة من طرف مكاتب الحالة المدنية قبل سنة 2003، تخضع قبل استعمالها لإذن وكيل الملك المختص، طبقا للمسطرة الخاصة بسجلات الحالة المدنية المنصوص عليها في المادة 12 من قانون الحالة المدنية والمادة 4 من المرسوم التطبيقي له، لإضفاء الصبغة الرسمية على هذه الوصلة، واعتبارها جزء لا يتجزأ من رسم الولادة، واكتساب البيانات الهامشية المضمنة بها نفس القوة والحجية التي تتمتع بها بيانات الرسم برمته.

وعلى هذا الأساس وجه السيد وزير العدل تعليماته إلى السادة الوكلاء العامين لدى محاكم الاستيناف والسادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية بالمملكة للعمل بهذه الوصلة الإضافية وضرورة إخضاعها للتأشير عليها من طرف النيابات العامة، في دوريته الصادرة تحت عدد 4 س2 بتاريخ 4 مايو 2007 – تجدونها رفقته –.

وفي نفس الإطار قامت وزارة الداخلية بوضع وتحديد نموذج لهذه الوصلة من حيث الشكل والمضمون – طيه نموذج منها – لتوحيد العمل بها على صعيد جميع مكاتب الحالة المدنية داخل المملكة وخارجها، إذ سيتم توزيع حصص منها على جميع العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات بالمملكة لسد حاجيات مكاتب الحالة المدنية التابعة لها في هذا الشأن، وذلك رفقة حاجياتها من السجلات لسنة 2008.

EDITION SPECIAL 17/04/10 11:44 Page 698

وعليه فإن ضباط الحالة المدنية مطالبون باتخاذ عدة احتياطات وتدابير كلما تطلب الأمر استعمال الوصلة التكميلية أو الرجوع إليها لاستخراج وثائق الحالة المدنية، وذلك على الشكل التالي:

1- الحرص على استعمال الوصلة التكميلية المعدة من طرف هذه الوزارة دون غيرها.

2- إلحاق الوصلة برسم الولادة والحفاظ عليها به بشكل دائم ومستمر، والحرص على إبقائها مرتبطة بنفس الرسم، بعد استعمالها.

3- تضمين البيانات الهامشية بعناية وتوقيعها مباشرة بعد الانتهاء من تحريرها.

4- عدم إهمال الإشارة إلى البيانات الهامشية المضمنة بالوصلة بالوثائق المستخرجة من الرسم.

5- الاقتصاد في استغلال مساحة الورقة، وذلك بتحرير البيانات الهامشية بشكل مسترسل دون ترك سطور بيضاء.

6- كتابة البيانات الهامشية بخط واضح ومقروء.

7- استعمال الحبر الصيني لتحرير البيانات الهامشية بالوصلة كما هو الشأن بالنسبة للرسوم.

8- العمل بمجرد الانتهاء من تضمين البيانات الهامشية بالوصلة التكميلية، على إخبار النيابة العامة المختصة بذلك وموافاتها بمطبوع الوصلة لإضافتها إلى رسم الولادة المضمن بالسجل النظير المودع بالمحكمة للقيام بنفس الإجراءات

لذا، أهيب بكم العمل على توزيع هذه الدورية على جميع ضباط الحالة المدنية التابعين لنفوذكم الترابي، وحثهم على ضرورة التقيد بما جاء فيها والحرص على الاستعمال الجيد لهذه الوصلة، حتى تؤدي دورها فيما يعود على المواطنين بالنفع. والسلام.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه

مدير الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون، إمضاء: عبد الواحد أورزيق.

EDITION SPECIAL 17/04/10 11:44 Page 699

وصلة تكميلية لطرة رسم ولادة عدد.....لسنة.....

جماعة .....مكتب الحالة المدنية.....للسيد .....

صودق عليها من طرفنا نحن وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية ب..... بتاريخ .....

طابع المحكمة الإمضاء :

.....

.....

.....

.....

.....

.....